

زاد المسير في علم التفسير

في آخر الأنفال إلى قوله تعالى من المؤمنين والمهاجرين والمعنى أن ذوي القربى بعضهم أولى بميراث بعض من أن يرثوا بالإيمان والهجرة كما كانوا يفعلون قبل النسخ إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا وهذا استثناء ليس من الأول والمعنى لكن فعلكم إلى أوليائكم معروفا جائز وذلك أن الله تعالى لما نسخ التوارث بالحلف والهجرة أباح الوصية للمعاقدين فلانسان ان يوصي لمن يتولاه بما أحب من ثلثه فالمعروف ها هنا الوصية .

قوله تعالى كان ذلك يعني نسخ الميراث بالهجرة ورده إلى ذوي الأرحام في الكتاب يعني اللوح المحفوظ مسطورا أي مكتوبا وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم وأخذنا منهم ميثاقا غليظا ليسئل الصادقين عن صدقهم وأعد للكافرين عذابا أليما يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وكان الله بما تعملون بصيرا .

قوله تعالى وإذ أخذنا المعنى واذكر إذ أخذنا من النبيين ميثاقهم أي عهدهم وفيه قولان . أحدهما أخذ ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضا قاله قتادة .

والثاني أن يعبدوا الله ويدعوا إلى عبادته ويصدق بعضهم بعضا وأن ينصحوا لقومهم قاله

مقاتل